A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/50/903/Add.1
6 May 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
البنود ١٢٨ و ١٦٧ و ١٦٨ و ١٦٩ من جدول الأعمال

تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة

تمويل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك

تمويل إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية

تمويل قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

إضافة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في التقارير المقدمة من الأمين العام (A/50/696/Add.4 و Add.5، و A/50/895، و A/50/906، و A/50/909) بشأن تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية. وفي سياق نظر اللجنة الاستشارية في التقارير، التقت بالمراقب المالي، والأمين العام المساعد للإدارة والتنسيق (قوات السلام التابعة للأمم المتحدة) وممثلين آخرين للأمين العام قدموا إلى اللجنة إيضاحات ومعلومات إضافية.

٢ - وكان معروضا على اللجنة أيضا تقارير الأداء لتمويل قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، وقوات السلام التابعة للأمم المتحدة عن الفترات من ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ (A/49/540/Add.2)، ومن ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ (A/50/696)، ومن ١ نيسان/أبريل إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥

(A/50/696/Add.2)، وتقديرات التكلفة المنقحة للبعثات للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، ولتعزيز قوة الأمم المتحدة للحماية بقدرة الرد السريع (A/50/696/Add.1).

٣ - وفي خصوص هذه التقارير المتعلقة بالأداء، تلاحظ اللجنة أن الحالة في منطقة عمليات الأمم المتحدة تعرضت خلال الفترة المنقضية منذ إعداد الأمين العام لهذه التقارير وعرضه لها لتغييرات رئيسية شملت إنهاء بعض العمليات وبدء عدة عمليات جديدة.

٤ - وفي سياق نظر اللجنة الاستشارية في تقارير الأمين العام عن تمويل البعثات المختلفة في إقليم يوغوسلافيا السابقة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، والفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧، وضعت في اعتبارها أحدث البيانات المالية المتعلقة بقوة الأمم المتحدة للحماية وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي وقوات السلام التابعة للأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، ترد المعلومات التفصيلية عن الموارد المتاحة وتكاليف تشغيل قوات السلام التابعة للأمم المتحدة للفترة من ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦ في المرفق الرابع عشر من تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/50/696/Add.4؛ وحسبما يمكن الاستدلال عليه من هذا المرفق، كانت القيمة الإجمالية للرصيد غير المرتبط به في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦ تبلغ ٢٣٢,٤ مليون دولار. وقد أبلغ المراقب المالي اللجنة الاستشارية عن تخفيض الرصيد غير المرتبط به من ٢٣٢,٢ إلى ٢٢٨,١ مليون دولار، بقيمة إجمالية قدرها ٤,٣ ملايين دولار، من أجل دفع هذا الفرق من الرصيد غير المرتبط به لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة إلى المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، حسبما أذنت به الجمعية العامة في قرارها ٢١٢/٥٠ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

٥ - وتوصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة بالإحاطة علما بتقارير الأداء المالي الواردة في الوثائق A/49/540/Add.2 و A/50/696، و A/50/696/Add.2، عن الفترة المجمعة الممتدة من ١ نيسان/أبريل ١٩٩٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥. كما تشير اللجنة إلى أن الأمين العام لم يصدر بعد تقارير الأداء المالي للبعثات للفترتين من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ ومن ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦.

٦ - وفي الفرع السادس من التقرير الوارد في الوثيقة A/50/696/Add.1، يقترح الأمين العام "قسمة جميع نفقات القدرة على الرد السريع إلى أنصبة مقررة"، على أساس أن القوام الإجمالي للقوات مجتمعة، بما فيها قوات قدرة الرد السريع يقع ضمن القوام الإجمالي المأذون به من مجلس الأمن قبل أن يرخص المجلس بإنشاء القدرة على الرد السريع (٨٧٠ ٤٤)، ونظرا إلى أن تقديرات التكلفة المنقحة البالغة ١٢٠,٤ مليون دولار والتي أصبحت مبلغا إجماليه ٩٩,٢ مليون دولار بعد خصم قيمة التبرعات العينية المقدمة لقوة الرد السريع البالغة ٢١,٢ مليون دولار (حسب تقييم الحكومة المانحة)، تجيء في حدود التمويل الذي أقرته الجمعية العامة من قبل للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ (وهو مبلغ إجماليه ١٠٠ مليون دولار).

وقد أفيدت اللجنة عن تلقي تبرعات نقدية إجماليها ٣,٩ ملايين دولار، وأفيدت أيضا بأن هذا المبلغ لم ينفق بعد.

٧ - واستعرضت اللجنة الاستشارية الإجراءات التي تتبعها الأمانة العامة في المعالجة المحاسبية لمبالغ التبرعات المقدمة إلى قدرة الرد السريع. وحصلت اللجنة على تأكيدات بأن هذه التبرعات قد عوملت وفقا للإجراءات المحددة في قراري الجمعية العامة ٢٣٠/٣٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ١٩٢/٤٤ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩. وترد في المرفق الأول لهذا التقرير معلومات أخرى قدمت إلى اللجنة وبناء على طلبها بخصوص القدرة على الرد السريع.

٨ - وقرر مجلس الأمن، بموجب قراراته ١٠٢٥ (١٩٩٥)، و ١٠٢٦ (١٩٩٥) و ١٠٢٧ (١٩٩٥) المؤرخة ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، إنهاء ولايتي عملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للحماية، كما قرر تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي لفترة تنتهي في ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٦. وفي وقت لاحق، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٠٣٥ (١٩٩٥) المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ وأنشأ بموجبه بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، والقرار ١٠٣٧ (١٩٩٦) المؤرخ ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ وأنشأ بموجبه إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية. وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، أذن مجلس الأمن أيضا باستمرار ترتيبات الحظر المطبقة في إدارة شبه جزيرة بريفلاكا. وبتوصية من الأمين العام حولت هذه الترتيبات إلى بعثة مستقلة تعرف باسم بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا.

٩ - وعقب قرارات مجلس الأمن بإنهاء ولايتي عملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للحماية، وتمديد ولاية قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، وإنشاء بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، والتوصية التي قدمها الأمين العام بمواصلة رصد تجريد شبه جزيرة بريفلاكا من السلاح، والإنشاء المرتقب لقوة حفظ السلام الانتقالية في سلافونيا الشرقية، أذنت الجمعية العامة للأمين العام في مقررها ٤١٠/٥٠ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بالدخول في التزامات للعمليات في يوغوسلافيا السابقة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦ بمبلغ إجماليه ١٠٠ مليون دولار، وقسمة مبلغ ٨٩,٥ مليون دولار على الدول الأعضاء.

١٠ - وفي وقت لاحق، أذنت الجمعية العامة للأمين العام، بموجب مقررها ٤٨١/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦ بالدخول في التزامات إضافية بمبلغ إجماليه ١٠٠ مليون دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦ من أجل مرحلة ما قبل تصفية قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوات السلام التابعة للأمم المتحدة، ولمواصلة وجود إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، وقسمة مبلغ إجماليه ٥٠ مليون دولار من أجل هذه البعثات (ما إجماليه ١٤,٠ مليون دولار لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وما إجماليه ٢٩,٥ مليون دولار لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية

لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وما إجماليه ٦,٥ ملايين دولار لقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي).

تقديرات التكلفة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦

١١ - يتضمن تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/50/696/Add.4 ميزانيات مرحلة ما قبل تصفية قوات السلام التابعة للأمم المتحدة واحتياجات بدء ومواصلة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، بالإضافة إلى معلومات أولية عن التصرف في أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة.

١٢ - ويعرض الأمين العام في الفقرات من ١ إلى ٢٣ من تقريره A/50/696/Add.4 معلومات أساسية تتصل بقوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا، ومكتب المنسق الخاص لسراييفو، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة ومكتبي الأمم المتحدة للاتصال في زغرب وبلغراد. ويرد في الفقرات من ٢٤ إلى ٤٥ من التقرير وصف تفصيلي للولايات السياسية وخطط واحتياجات التشغيل المتصلة ببعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي.

١٣ - ويتضمن الجزء السادس من التقرير، المعنون "الإدارة المالية"، التوصيات المقدمة من الأمين العام بشأن إنشاء حسابات خاصة لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (الفقرة ٤٦) ومعلومات عن الفترات المالية لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (الفقرة ٤٧)، والموارد المتاحة وتكاليف التشغيل لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة في الفترة من ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦ (الفقرة ٤٨)، وحالة الاشتراكات المقررة (الفقرة ٤٩) والتبرعات والصناديق الاستئمانية (الفقرات من ٥٠ إلى ٥٢).

١٤ - وتلاحظ اللجنة من الفقرة ٥٣ من التقرير أن تكاليف القوات ردت كاملة للفترة المنتهية في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥، وأن المبالغ المستحقة للحكومات المساهمة بقوات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ تبلغ ٢٠٠,٤ مليون دولار.

١٥ - وبالنسبة للمعلومات المتعلقة باتفاقات مركز القوات الواردة في الفقرات من ٥٥ إلى ٥٧ من التقرير، توصي اللجنة الاستشارية بأن يتضمن العرض المقبل لميزانية البعثات في يوغوسلافيا السابقة معلومات عن القيمة التقديرية لأي تبرعات تقدم إلى البعثات في إطار اتفاقات مركز القوات.

١٦ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٥٨ من تقرير الأمين العام أن مجموع تقديرات التكلفة لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ يبلغ إجماليه ٤٩٠,٣ مليون دولار. ويرد وصف لتقديرات تكلفة كل عملية على حدة في الفقرات من ٥٩ إلى ٦٧ من التقرير.

قوات السلام التابعة للأمم المتحدة

١٧ - وفقا لما ورد في الفقرة ٥٩ من تقرير الأمين العام، تقدر تكلفة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، في مرحلة ما قبل التصفية، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ بما إجماليه ٣٠٢,٠ مليون دولار. وتشير اللجنة إلى أن حوالي ٨٠ في المائة من التقدير الكلي البالغ ٣٠٢,٠ مليون دولار يعزى إلى وجوه الإنفاق الثلاثة التالية: (أ) المعدات المملوكة للوحدات - ٢٠١,٤ مليون دولار، و (ب) المطالبات والتسويات - ٢٠,٠ مليون دولار، و (ج) الموظفون التعاقديون الدوليون - ١٣,٦ مليون دولار.

١٨ - وتلاحظ اللجنة من الفقرة ٧ من المرفق الرابع - دال للتقرير أن التقديرات تتضمن مبلغا قدره ٢٠١,٥ مليون دولار لتسديد مقابل المعدات المملوكة للوحدات التي تقدر قيمتها بما مجموعه ٧٢٩,٤ ٢ مليون دولار. وتبين الفقرة ٧ (المرفق الرابع - دال) أنه قد تم بالفعل تسديد مبلغ قدره ٢٨٩,٢ مليون دولار وأنه قد التُزم بمبلغ آخر قدره ٢٣١,١ مليون دولار. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المبلغ الكلي المقترح لتسديد مقابل المعدات المملوكة للوحدات، وهو ٧٢١,٨ مليون دولار، يمثل أفضل التقديرات المؤقتة لما يرجح أن يلزم في هذا الصدد. وأبلغت اللجنة الاستشارية خلال مداولاتها بشأن هذا الموضوع بأن تقدير القيمة الكلية للمعدات المملوكة للوحدات يستند في معظمه إلى المعلومات المقدمة من الوحدات وأن من المرجح إعادة النظر فيه في سياق الدراسات الاستقصائية التي يجريها موظفو قوات السلام التابعة للأمم المتحدة والمفاوضات التي سيجرونها بعد ذلك مع الوحدات. وريثما تظهر نتائج هذا الاستعراض ونظرا إلى أن الأموال الملتزم بها من غير المرجح أن تصفى برمتها، توصي اللجنة بأن يخفض الاعتماد الإضافي المقترح للمعدات المملوكة للوحدات بمبلغ ٥١,٥ مليون دولار، أي من ٢٠١,٥ مليون دولار إلى ١٥٠ مليون دولار.

١٩ - وفيما يتعلق بالاحتياجات المقدرة بمبلغ ٢٠,٠ مليون دولار للمطالبات والتسويات، تعرب اللجنة الاستشارية عن قلقها إزاء حجم وعدد (حوالي ٨٠٠) ما لم تتم تسويته بعد من مطالبات الأطراف الثالثة المقدمة إلى قوات السلام التابعة للأمم المتحدة. وتلاحظ اللجنة أن الاعتمادات المقترحة للمطالبات والتسويات مدرجة أيضا في تقديرات التكاليف المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك (٠٠٠ ٢٠٠ دولار)، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية (٠٠٠ ٥٠٠

دولار)، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (٠٠٠ ٣٠ دولار). وقُدمت إلى اللجنة، بناء على طلبها، قائمة تضم كل ما يتجاوز ٠٠٠ ٥٠ دولار من مطالبات الأطراف الثالثة المقدمة إلى قوات السلام التابعة للأمم المتحدة. وتحدد القائمة ٤٠ من الأطراف المطالبة يقدر مجموع مطالباتها بمبلغ ١٧,٥ مليون دولار، ويتبقى بعد ذلك ٢,٥ مليون دولار لبقية الأطراف المطالبة، وعددها ٧٦٠. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه لم يتضح بعد عدد المطالبات التي ستسوى لصالح الطرف المطالب، إن وجدت. ومع ذلك فإن التقدير المعروض يفترض، دون تعليل، أن جميع المطالبات ستسوى بقيمتها الكاملة.

٢٠ - وفي ظل هذه الظروف، توصي اللجنة بأن تخضع الإجراءات الحالية لتسوية مطالبات الأطراف الثالثة المرتبطة بجهود حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة لدراسة شاملة يقوم بها المستشار القانوني، ويتولى الأمين العام إبلاغ نتائجها إلى الجمعية العامة عن طريق اللجنة الاستشارية في موعد لا يتجاوز تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. وعلاوة على ذلك، توصي اللجنة الاستشارية بأن يقوم الأمين العام بناء على تلك الدراسة بصياغة تدابير وإجراءات ملائمة تكفل تسوية مطالبات الأطراف الثالثة على نحو يتسم بالبساطة والكفاءة والسرعة، وتؤمن مصالح الأمم المتحدة، وتحد من تبعاتها إزاء الغير، وتمكن من اتباع نهج منسق بشأن هذه المسألة من جانب مؤسسات الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها، وأن يقدم اقتراحا بتلك التدابير والإجراءات خلال الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة. وريثما يتم تقديم ذلك التقرير وغيره من المعلومات المتعلقة بالتصرف في المطالبات، توصي اللجنة بالموافقة حاليا على تقدير بمبلغ ١٠ ملايين دولار من التقديرات المقترحة التي قدرها ٢٠,٠ مليون دولار.

٢١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن التقديرات تتضمن اعتمادا مقترحا بمبلغ ٤,٨ ملايين دولار للخدمات التعاقدية. ويتضمن هذا الاعتماد مبلغا قدره ٢,٥ مليون دولار يتصل بتنظيف البيئة. وأبلغت اللجنة، بناء على طلبها، بأن المبلغ الذي قدره ٢,٥ مليون دولار استند في تقديره إلى الخبرة السابقة في البعثات الأخرى فيما يتعلق بالتخلص من النفايات الخطرة، مثل مخلفات الوقود والزيوت ومواد التشحيم الملوثة، والبطاريات، والإطارات المستعملة، وغيرها من النفايات السامة؛ وكانت تلك الاحتياجات توفر في الماضي في إطار بند عمليات النقل؛ ونظرا إلى القوانين الإقليمية الصارمة بشأن التخلص من النفايات الخطرة، أدرجت قوات السلام التابعة للأمم المتحدة هذا الاعتماد بناء على طلب من كرواتيا بأن يكون التخلص من هذه النفايات بواسطة مقاولين حاصلين على رخص من الحكومة بمزاولة هذا العمل. وتطلب اللجنة الاستشارية أن يكفل الأمين العام مستقبلا تقديم التقديرات المتعلقة بالسلامة البيئية بأسلوب موحد على أساس مبادئ توجيهية يضعها الأمين العام ويطبقها على نحو متسق على جميع عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام.

٢٢ - وقدمت إلى اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، معلومات إضافية عن الاحتياجات المقدرة بمبلغ ١٣,٦ مليون دولار للموظفين التعاقديين الدوليين (انظر المرفق الثاني). وتتساءل اللجنة الاستشارية عن مدى الحاجة إلى استخدام هذا العدد الكبير من الموظفين التعاقديين الدوليين (في نيسان/أبريل ١٩٩٦، كان العدد

الفعلي ٧٠٤) وتُنبه إلى وجوب تخفيضه تخفيضا كبيرا، خصوصا مع زيادة استخدام الموظفين الدوليين والموظفين المحليين.

٢٣ - ويتضمن الجدول ٢ الوارد في الجزء الحادي عشر، المعنون "الاحتياجات من الأفراد"، من تقرير الأمين العام (A/50/696/Add.4) الجدول الزمني للتصفية التدريجية للموظفين المدنيين في قوات السلام التابعة للأمم المتحدة. وتلاحظ اللجنة من الفقرة ١٨ من التقرير أنه "خلال فترة ما قبل التصفية، الممتدة من ١ شباط/فبراير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، سيوفر المقر السابق لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة جميع جوانب الدعم الإداري والسوقي للبعثات الجديدة، وسيساعد في بناء هياكل مستقلة للدعم الإداري للبعثات الجديدة". وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الإدارة المركزية لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة تتولى حاليا إدارة البعثات الجديدة وتوجيهها. وتلاحظ اللجنة، في هذا الصدد، أن مقترحات الميزانية المتعلقة بالبعثة الجديدة تتضمن، على الرغم من ذلك، هياكل إدارية ضخمة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. ومن ذلك مثلا أنه في حين أن جدول الملاك المقترح للخدمات الإدارية لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة يضم ٥٣٣ وظيفة، فإن جداول الملاك المقترحة للخدمات الإدارية للبعثات الجديدة تتضمن ٥٨٦ وظيفة لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك و ٥٧٩ وظيفة لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية. ونظرا إلى البطء الذي بدأت به عمليات هاتين البعثتين، فإن من غير المرجح أن الموارد المدرجة في الميزانية للهياكل الإدارية للبعثتين ستكون لازمة بأكملها خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ١٩٩٦ (انظر الفقرتين ٢٩ و ٣٣ أدناه).

٢٤ - وفيما يتعلق بفض مركزية المهمة الإدارية بعد ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٢٨ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٦ شباط/فبراير ١٩٩٦ (S/1996/83) أنه:

> "لأسباب تتعلق بفعالية التكلفة، من المتوخى أن تظل بعض عناصر الدعم الإدارية لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، مثل مركز إدارة شبكة الاتصالات الرئيسية، والنقل، ومستودع قطع الغيار، وربما الدعم الجوي المدني، محتفظة بالطابع المركزي، وأن يتم إلحاقها بإحدى البعثات الجديدة في المنطقة للأغراض المتعلقة بالإدارة والميزانية".

ولم تقدم للجنة الاستشارية مبررات كافية لمزايا وفوائد اللامركزية المقترحة. ويساور اللجنة انشغال من أن إلغاء المركزية يمكن أن يؤدي إلى تجزئة لا لزوم لها للمهام الإدارية، وإلى تداخلها وازدواجها. لذا توصي اللجنة الاستشارية بأن يعيد الأمين العام النظر في الإلغاء المقترح لمركزية المهام الإدارية، مستهدفا ما يلي: (أ) تحديد المهام الإضافية التي يمكن أن يحقق أداؤها مركزيا أكبر قدر ممكن من الكفاءة، مثل التوظيف والتعيين، ومراقبة الحركة، والتدريب، وإعادة القوات إلى أوطانها (لا سيما فيما يتعلق بالتعاقد على النقل الجوي والبحري)، والمشتريات، و (ب) تخفيض العدد الكلي للموظفين الإداريين في البعثات. وتطلب اللجنة الاستشارية أن تدرج نتائج الاستعراض الذي سيجريه الأمين العام في البيان التالي لميزانية البعثات.

بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك

٢٥ - يقدر الأمين العام التكلفة اللازمة لبدء ومواصلة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، بالإضافة إلى احتياجات مكتب المنسق الخاص لسراييفو وبعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلاكا، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ بمبلغ ٥٢,٧ مليون دولار. ووفقا للمذكور في الفقرة ٦٢ من تقرير الأمين العام (A/50/696/Add.4)، فإن حوالي ١٨ في المائة من هذا التقدير يستند إلى المعدلات والتكاليف الموحدة، في حين أن نسبة الـ ٨٢ في المائة المتبقية تغطي احتياجات خاصة بهذه البعثة وبنودا أخرى مغايرة للمعايير الموحدة. ويرد في المرفقين الخامس والسادس لتقرير الأمين العام بيان تفصيلي لتوزيع تقديرات التكلفة، فضلا عن المعلومات التكميلية المتصلة بها.

٢٦ - وتغطي تقديرات التكاليف المتعلقة ببعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك ما يلزم لنشر عدد يصل إلى ٢٨ من المراقبين العسكريين و ٧٢١ ١ من أفراد الشرطة المدنية و ٢٥٢ من الموظفين الدوليين و ٩٠٥ من الموظفين المحليين، فضلا عن استئجار طائرتين هليكوبتر، وصيانة وتشغيل ٩٩١ مركبة. وتستند تقديرات التكاليف أيضا إلى افتراض مؤداه أن قوة الشرطة الدولية سيتم نشرها على ١٠٩ مواقع. وتشير اللجنة في هذا الصدد إلى أن الأمين العام ذكر في الفقرة ٦ من تقريره المؤرخ ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٦ إلى مجلس الأمن (S/1996/210) أن مفوض قوة الشرطة الدولية يرى أن "نشر أفرقة على كل بلدية من البلديات البالغ عددها ١٠٩ أمر لا داعي له من الناحية التشغيلية ومعقد من الناحية الإدارية ومن ثم فهو غير مستصوب، إذ أن كثيرا من تلك البلديات متقاربة لدرجة تتيح رصدها بشكل فعال من موقع مركزي واحد. ونتيجة لذلك، سيلزم نشر قوة الشرطة الدولية على عدد يتراوح من ٥٠ إلى ٦٠ موقعا فقط". وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المتوخى حاليا هو نشر قوة الشرطة الدولية على ٥٣ موقعا.

٢٧ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الانخفاض في عدد مراكز الشرطة من ١٠٩ مراكز إلى ٥٣ مركزا يجعل تقديرات بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ تنخفض بما مجموعه ٣٠٠ ٣٨٨ ١ دولار، موزعا على النحو التالي: (أ) أماكن العمل - ٨٠٠ ٤٩٥ دولار، و(ب) إصلاحات الهياكل الأساسية - ٠٠٠ ١٢٠ دولار، و(ج) معدات الاتصالات - ٥٠٠ ٥٨٦ دولار، و(د) الخدمات التعاقدية - ٢٠٠ ١٣٧ دولار، و(هـ) لوازم متنوعة - ٨٠٠ ٤٨ دولار.

٢٨ - ويتضمن المرفق السادس - باء لتقرير الأمين العام (A/50/696/Add.4) بيان الانتشار الشهري للأفراد العسكريين والمدنيين، الذي احتسبت على أساسه تقديرات تكاليف البعثة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. وقدمت إلى اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، معلومات عن الانتشار الفعلي/المخطط (الفعلي بالنسبة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٢٣ نيسان/أبريل، والمخطط بالنسبة لشهري أيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٩٦) لأفراد البعثة بجميع فئاتهم، تبين منها حدوث تأخيرات كبيرة في عملية الانتشار. ويوضح الجدول الوارد أدناه تلك التأخيرات.

فئة الأفراد	الانتشار الشهري، وفقا للميزانية (١)	الانتشار الفعلي/ المخطط (٢)	(٢) مقسوما على (١) (بالنسبة المئوية) (٣)
المراقبون العسكريون	٢٧	١٩	٧٠
الشرطة المدنية	١ ٠٩٦	١ ٠٢٥	٩٣
الموظفون المدنيون	٩٠١	٣٩٠	٤٣

٢٩ - وإذ تأخذ اللجنة الاستشارية في الحسبان ما حدث من تأخيرات في نشر أفراد بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، فإنها توصي بتخفيض التقديرات المقترحة للتكاليف للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ بما مجموعه ٤٠٠ ٥٠١ ٧ دولار، موزعا على وجوه الإنفاق كما يلي: (أ) المراقبون العسكريون - ٨٠٠ ٨٨ دولار، و(ب) تعويضات الوفاة والعجز - ٥٠٠ ٢٤ دولار، و(ج) الشرطة المدنية - ٧٠٠ ١٤٦ ١ دولار، و(د) الموظفون الدوليون والمحليون - ٢٠٠ ٠٥٤ ٥ دولار، و(هـ) حساب الدعم - ٦٠٠ ٤٢٩ دولار، و(و) الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين - ٦٠٠ ٧٥٧ دولار. ويرد بيان أكثر تفصيلا لهذا التوزيع في المرفق الثالث لهذا التقرير.

إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية

٣٠ - وفقا لما ورد في الفقرة ٦٤ من تقرير الأمين العام، تقدر التكاليف المرتبطة ببدء ومواصلة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، بالإضافة إلى مكتبي الاتصال في بلغراد وزغرب، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، بما إجماليه ١١٠,٣ ملايين دولار. ويرد في المرفقين السابع والثامن للتقرير توزيع تفصيلي لتقديرات التكاليف، فضلا عن المعلومات التكميلية المتصلة بها.

٣١ - وتغطي تقديرات التكاليف المتعلقة بإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية ومكتبي الاتصال ما يلزم لنشر عدد يصل إلى ١٠٠ من المراقبين العسكريين، و٠٠٠ ٥ من الجنود، و٦٠٠ من مراقبي الشرطة، و٣١٧ من الموظفين الدوليين، و٦٨٦ من الموظفين المعينين محليا، وذلك قبل نهاية حزيران/يونيه ١٩٩٦، فضلا عن تسديد تكاليف ثماني طائرات هليكوبتر مقدمة من الحكومات، واستئجار مركبة واحدة، وصيانة وتشغيل ٩٧٤ مركبة مملوكة للأمم المتحدة و٣٤٠ ٢ مركبة مملوكة للوحدات.

٣٢ - وتستند تقديرات التكاليف المتعلقة بإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية إلى بيان الانتشار الشهري للأفراد العسكريين والمدنيين خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، الوارد في المرفق الثامن - باء لتقرير الأمين العام. وينبغي ملاحظة أن العمود المعنون "متوسط القوام" الوارد في المرفق الثامن - ألف للتقرير يتضمن الأعداد القصوى لانتشار الأفراد العسكريين والموظفين المدنيين (البندان ٣ و٥) بحلول نهاية الفترة المخططة وليس متوسط القوام.

والأرقام الصحيحة التي ينبغي أن تدرج في هذا العمود هي: ٩٣ للمراقبين العسكريين (بدلا من ١٠٠)، و٦٨٨ ٢ للمشاة (بدلا من ٤٦٦ ٣)، و٤٢٧ ١ للسوقيات/الدعم (بدلا من ٥٥٤ ١)، و٤٢٥ للشرطة المدنية (بدلا من ٦٠٠)، و١٧٩ للموظفين الدوليين (بدلا من ٣١٧)، و٥٥٦ للموظفين المحليين (بدلا من ٦٨٦). وقدمت إلى اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، معلومات عن الانتشار الفعلي/المخطط (الفعلي بالنسبة للأشهر الممتدة من كانون الثاني/يناير لغاية نيسان/أبريل والمخطط بالنسبة لشهري أيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٩٦) لأفراد الإدارة الانتقالية بجميع فئاتهم، تبين منها حدوث تأخيرات كبيرة في نشر القوات، والشرطة المدنية، والموظفين المدنيين. ويوضح الجدول الوارد أدناه التأخيرات التي حدثت في الانتشار:

فئة الأفراد	الانتشار الشهري، وفقا للميزانية (١)	الانتشار الفعلي/ المخطط (٢)	(٢) مقسوما على (١) (بالنسبة المئوية) (٣)
الجنود	٤ ١١٥	٣ ٥٦٢	٨٦,٥
الشرطة المدنية	٤٢٥	٢٥٩	٦٠,٩
الموظفون المدنيون	٧٣٥	٢٧٣	٣٧,٢

٣٣ - وإذ تأخذ اللجنة الاستشارية في الحسبان ما حدث من تأخيرات في نشر أفراد إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، فإنها توصي بتخفيض تقديرات التكاليف المقترحة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ بما مجموعه ٦٠٠ ٠٨٦ ١٦ دولار، موزعا حسب وجوه الإنفاق كما يلي: (أ) المراقبون العسكريون - ٦٠٠ ١٥ دولار، و(ب) الوحدات العسكرية - ٥٠٠ ٧٠٢ ٤ دولار، و(ج) تعويضات الوفاة والعجز - ٢٠٠ ١٤١ دولار، و(د) الشرطة المدنية - ٣٠٠ ٧١٣ ٢ دولار، و(هـ) الموظفون الدوليون والمحليون - ٩٠٠ ٦٢٤ ٦ دولار، و(و) استئجار الأماكن - ٣٠٠ ٢٣٥ دولار، و(ز) الخدمات التعاقدية - ٨٠٠ ٨١ دولار، و(ح) حساب الدعم - ١٠٠ ٥٦٣ دولار، و(ط) الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين - ٩٠٠ ٠٠٨ ١ دولار. ويرد في المرفق الرابع لهذا التقرير بيان أكثر تفصيلا لتوزيع هذا التخفيض الذي قدره ٦٠٠ ٠٨٨ ١٦ دولار.

قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي

٣٤ - وفقا لما ورد في الفقرة ٦٦ من تقرير الأمين العام (A/50/696/Add.4)، تقدر التكاليف المرتبطة ببدء ومواصلة قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ بما إجماليه ٢٥,١ مليون دولار. ويشمل هذا المجموع مبلغا قدره ٢٠,٩ مليون دولار يتصل بفترة الولاية الحالية التي تنتهي في ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٦، ويتصل المبلغ المتبقي، وهو ٤,٢ ملايين دولار، بالفترة الممتدة من ٣١ أيار/مايو إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، إذا ما قرر مجلس الأمن استمرار قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي بعد نهاية أيار/مايو ١٩٩٦. ويرد في المرفقين التاسع والعاشر لتقرير الأمين العام بيان أكثر تفصيلا لتوزيع تقديرات التكاليف، فضلا عن المعلومات التكميلية المتصلة بها.

٣٥ - وتغطي تقديرات التكاليف المتعلقة بقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي ما يلزم لنشر عدد يصل إلى ٣٥ من المراقبين العسكريين، و٠٥٠ ١ من الجنود، و٢٦ من أفراد الشرطة المدنية، و ٥٩ من الموظفين الدوليين، و١٢٧ من الموظفين المعينين محليا، فضلا عن استئجار طائرتين هليكوبتر وصيانة وتشغيل ٢٠٦ مركبات مملوكة للأمم المتحدة و٤٥٣ مركبة مملوكة للوحدات.

التصرف الأولي في أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة

٣٦ - تلاحظ اللجنة من الفقرة ٧٠ من الجزء الثاني عشر، "التصرف الأولي في أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة"، من تقرير الأمين العام (A/50/696/Add.4)، أن الأصول الخاصة بقوات السلام التابعة للأمم المتحدة تقدر بحوالي ٢٩٤ مليون دولار، وفقا لسجلات المخزون في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وترى اللجنة الاستشارية أنه نظرا إلى حجم البعثة وقيمة المعدات التي سبق اقتناؤها من أجل البعثة، ينبغي للأمين العام أن يتأكد من دقة هذا التقييم. وتلاحظ اللجنة أن عملية التصرف في أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة ستدار وفقا للمبادئ والسياسات المنظِّمة لعملية التصرف في الأصول والمبينة في الفقرة ١١٠ من تقرير الأمين العام عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لعمليات حفظ السلام (A/48/945 و Corr.1)، التي أقرتها الجمعية العامة في الجزء سابعا من قرارها ٢٣٣/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ويرد في المرفق السادس عشر لتقرير الأمين العام بيان موجز للتدابير المقترحة للتصرف في أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة.

٣٧ - وتعتقد اللجنة الاستشارية أن المعلومات المتعلقة بالتصرف في أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة كان ينبغي أن تكون على درجة أكبر كثيرا من التفصيل، بحيث تبين، من جملة أمور، ما يلي: (أ) المبادئ والسياسات والأولويات التي استُرشد بها في صياغة التصرف المقترح في أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، و(ب) قيمة المعدات المعتزم التصرف فيها وكمياتها (فيما يتعلق بمعدات الاتصالات أيضا)، و(ج) المعدات التي سترسل إلى بعثات خلاف قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية ومكتبي الاتصال، و(د) المعدات التي ستحال إلى قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي، و(هـ) الأماكن والمواقع التي ستنقل إليها المعدات للتخزين بصفتها معدات احتياطية. وقد قدم إلى اللجنة بيان بشأن الإجراءات المتعلقة بنقل أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة إلى قوة التنفيذ المتعددة الأطراف، وهو مستنسخ في المرفق الخامس لهذا التقرير.

٣٨ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يأخذ الأمين العام في الحسبان الملاحظات المذكورة في الفقرة السابقة وأن يعد تقريرا شاملا عن التصرف المقترح في أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة لتقديمه إلى الجمعية العامة، عن طريق اللجنة الاستشارية، في موعد لا يتجاوز تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. وعلاوة على ذلك، توصي اللجنة بأنه، نظرا لوجود عدد من البعثات في إقليم يوغوسلافيا السابقة، ينبغي إيلاء الأولوية لنقل أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة إلى تلك البعثات. وفيما يتعلق بالإجراءات التي قد تتخذها الجمعية العامة في دورتها الخمسين، توصي اللجنة الاستشارية بأن ترجئ الجمعية اتخاذ أي إجراء

بشأن المعلومات الأولية المتعلقة بالتصرف في أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة إلى حين تلقي التقرير الأكثر تفصيلا الذي طلبته اللجنة الاستشارية.

الإجراءات المقترح أن تتخذها الجمعية العامة فيما يتعلق بالفترة المالية من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦

٣٩ - يرد في الفقرة ٨١ من تقرير الأمين العام (A/50/696/Add.4) بيان بالاجراءات المقترح أن تتخذها الجمعية العامة خلال دورتها الخمسين فيما يتصل بتمويل قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، أثناء الفترة التي تنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦.

٤٠ - وتوصي اللجنة الاستشارية في ضوء تعليقاتها وملاحظاتها الواردة في الفقرات أعلاه، بأن تتخذ الجمعية العامة الإجراءات التالية فيما يتصل بتمويل قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي:

(أ) اعتماد مبلغ إجماليه ١٠٠ مليون دولار من أجل الحساب الخاص لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وقد أُذن بهذا المبلغ فعلا وتمت قسمته وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٩ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥ من أجل تعزيز قوة الأمم المتحدة للحماية بقدرة على الرد السريع، خلال الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥؛

(ب) اعتماد وقسمة مبلغ إجماليه ٠٠٠ ٣٧٣ ١١٥ دولار من أجل الحساب الخاص لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وقد أذنت به الجمعية العامة فعلا في مقررها ٤١٠/٥٠ ألف المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ من أجل الاستمرار في العمليات خلال الفترة من ١ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، على أن يعوض هذا المبلغ من الرصيد غير المرتبط به للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛

(ج) اعتماد مبلغ إجماليه ١٠٠ ٥٦٢ ٢٤٠ دولار من أجل مرحلة ما قبل تصفية قوات السلام التابعة للأمم المتحدة خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، بما في ذلك مبلغ إجماليه ١٥٠ مليون دولار أذنت به الجمعية العامة فعلا في مقرريها ٤١٠/٥٠ باء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٤٨١/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦؛

(د) تقسيم مبلغ إضافي إجماليه ٣٠٠ ٠٧٧ ١٥١ دولار من أجل الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، على أساس أن هناك مبلغا إجماليه ٨٠٠ ٤٨٤ ٨٩ دولار قسمته الجمعية العامة فعلا في مقررها ٤١٠/٥٠ باء، من أجل الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦، على أن

يعوض هذا المبلغ من الرصيد غير المرتبط به المتبقي البالغ إجماليه ٢٦٣ ٧٢١ ١١٢ دولارا من أجل الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛

(هـ) اعتماد مبلغ إجماليه ٣٠٠ ٨٤٩ ٤٣ دولار وقسمة مبلغ إضافي إجماليه ٣٠٠ ٨٤٩ ٢٩ دولار من أجل احتياجات بدء ومواصلة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، على أساس أن هناك مبلغا إجماليه ١٤ مليون دولار أذنت به فعلا الجمعية العامة وقسمته في مقررها ٤٨١/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ أيار/ مايو ١٩٩٦؛

(و) اعتماد مبلغ إجماليه ٧٠٠ ٢٦٩ ٩٤ دولار مبلغ إضافي إجماليه ٧٠٠ ٧٦٩ ٦٤ دولار من أجل احتياجات بدء ومواصلة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية للفترة من ١٥ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، على أساس أن هناك مبلغا إجماليه ٢٩,٥ مليون دولار أذنت به الجمعية العامة فعلا وقسمت في مقررها ٤٨١/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ أيار/ مايو ١٩٩٦؛

(ز) اعتماد مبلغ إجماليه ٢٠٠ ٩١٤ ٢٠ دولار وقسمة مبلغ إضافي إجماليه ٢٠٠ ٤١٤ ١٤ دولار لتعزيز ومواصلة قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٦، على أساس أن هناك مبلغا إجماليه ٦,٥ ملايين دولار أذنت به الجمعية العامة فعلا في مقررها ٤٨١/٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦؛

(ح) رصد مخصصات للفترة التالية لـ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٦، على أساس الإذن بالدخول في التزامات بمبلغ إجماليه ١٠٠ ٢٣٧ ٤ دولار من أجل الفترة من ٣١ أيار/مايو إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وقسمة هذا المبلغ، وذلك إذا قرر مجلس الأمن مواصلة عملية قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي بعد ذلك التاريخ.

تقديرات التكاليف للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧

٤١ - تتضمن تقارير الأمين العام الواردة في الوثائق A/50/696/Add.5 و A/50/906 و A/50/909 و A/50/895 تقديرات التكاليف المتعلقة بتصفية قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، ولمواصلة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي.

تصفية قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وتقديم بعض خدمات الدعم إلى إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي

٤٢ - تغطي الميزانية المقترحة الواردة في الوثيقة A/50/696/Add.5 تصفية قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، خلال فترة الأشهر الثمانية الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧، وتقديم دعم مركزي إلى إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، في مجالات عمليات النقل، والعمليات الجوية، والاتصالات، وذلك لفترة الإثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧. وتقدر الاحتياجات لفترة التصفية، البالغة ثمانية أشهر، بمبلغ إجمالي قدره ٤٠,١ مليون دولار، وهي تغطي احتياجات ٠٠٠ ٢ شخص - شهر للموظفين الدوليين، و ٨٣٣ شخص - شهر للموظفين المحليين، وتشغيل وصيانة ٨٨ مركبة. وتقدر الاحتياجات من الدعم المركزي لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، بمبلغ إجمالي قدره ٩,٢ ملايين دولار، وتغطي احتياجات عدد يصل إلى ٢٤ من الموظفين الدوليين، و ٣٨ من الموظفين المحليين، واستخدام طائرة واحدة ثابتة الجناح، وتشغيل وصيانة ٢٣ مركبة.

٤٣ - ويوجز الأمين العام، في الجزء الأول، (الفقرات ١ - ٦) من تقريره (A/50/696/Add.5)، مهام ومسؤوليات المقر السابق لقوات السلام التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بتصفية قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وتقديم الدعم المركزي، إلى إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي. وفي الفقرتين ٢٣ و ٢٤، أعلاه، ملاحظات اللجنة وتوصياتها بشأن توزيع مهام الخدمات الإدارية وخدمات الدعم التي تقدمها البعثات في إقليم يوغوسلافيا السابقة.

٤٤ - وكما هو مبين في المرفق الثاني - باء لتقرير الأمين العام، تغطي تقديرات التكاليف جملة أمور منها تكلفة ٩٣ حارسا سيرابطون في قاعدة بليسو للسوقيات طوال فترة الإثني عشر شهرا، واحتياجات السفر بين نيويورك ومنطقة البعثة (٠٠٠ ٢٠ دولار)، وتنظيف البيئة (٣ ملايين دولار)، ونشر "الكتاب الأزرق" المتعلق بيوغوسلافيا السابقة (٠٠٠ ٣٣٠ دولار).

٤٥ - وفيما يتصل بالاحتياجات المتعلقة بالحراس الـ ٩٣، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن هؤلاء الحراس ضروريون لحماية المعدات والسلع وحصص الإعاشة المخزونة في قاعدة السوقيات في بليسو فهي قيّمة للغاية. وتشير اللجنة إلى أنه سيلزم اعتماد قدره ٥٠٠ ٠٩٤ ٢ دولار لتكاليف الأفراد العسكريين خلال فترة الإثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧. وترى اللجنة أنه، بدلا من الاستمرار في تحمل هذه التكلفة الباهظة لحماية المستودعات بعد إنهاء قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية

الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوات السلام التابعة للأمم المتحدة، ينبغي استكشاف وسائل بديلة وأقل تكلفة، بما في ذلك إمكانية نقل المعدات والسلع القيِّمة إلى بعثات أخرى وإلى قاعدة السوقيات في برنديزي.

٤٦ - وفيما يتعلق باحتياجات السفر البالغة ٠٠٠ ٢٠ دولار المخصصة للرحلات العادية بين نيويورك ومنطقة البعثة، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاعتمادات المتعلقة بهذه الرحلات مدرجة أيضا في عروض الميزانية لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك (٠٠٠ ٩٦ دولار)، وإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقيـــة وبارانيا وسيرميوم الغربية (٠٠٠ ٩٦ دولار)، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (٠٠٠ ٩٦ دولار). وتعتقد اللجنة أنه، ينبغي، إزاء الصعوبات المالية للمنظمة، إجراء تخفيض كبير في نفقات السفر، وتوصي، لذلك، بتخفيض اعتمادات السفر المبينة أعلاه والبالغ مجموعها ٠٠٠ ٣٠٨ دولار وذلك بنسبة ٢٥ في المائة.

٤٧ - وفيما يتصل بالاحتياجات المقترح تلبيتها، وقدرها ٣ ملايين دولار، لتنظيف البيئة، تشير اللجنة إلى ملاحظاتها وتوصياتها الواردة، بهذا الشأن، في الفقرة ٢١ أعلاه.

٤٨ - وفيما يتصل بالاعتماد المقترح، البالغ ٠٠٠ ٣٣٠ دولار، لنشر "الكتاب الأزرق" المتعلق بيوغوسلافيا السابقة، تنوي اللجنة الاستشارية العودة إلى هذه المسألة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ واستعراض المقترحات المتعلقة بنشر سلسلة "الكتاب الأزرق" الذي يتناول عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في ضوء السياسات والمعايير المقررة لهذه المنشورات. وإلى أن يتم ذلك، توصي اللجنة بشطب مبلغ ٠٠٠ ٣٣٠ دولار وبعدم انفاق أي مبالغ أخرى على هذه المنشورات، إلى أن تعتمد الجمعية العامة سياسات بشأن هذه المسألة.

٤٩ - ويتضمن المرفق الثالث لتقرير الأمين العام معلومات عن تفاصيل الـ ٨٣٢,٥ ٢ شهر عمل (٠٠٠ ٢ شهر عمل للموظفين المعينين دوليا و ٨٣٢,٥ شهر عمل للموظفين المحليين) المقرر أنها ستلزم لإنجاز مهام التصفية خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ الى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧. ولا ترى اللجنة الاستشارية للبيانات المدرجة في المرفق إلا منفعة ضئيلة، إذ أن المرفق لا يأتي بأي نقاط مرجعية للمقارنة بالاحتياجات السابقة، كما أنه لا يبين بدقة عدد الموظفين اللازمين لأداء مختلف الأنشطة. وتطلب اللجنة الاستشارية إفادة الجمعية العامة في أقرب وقت ممكن عن طريق اللجنة الاستشارية، بالاحتياجات الدقيقة من الموظفين المطلوبين لتصفية قوات السلام التابعة للأمم المتحدة.

٥٠ - واللجنة إذ تأخذ في الاعتبار التعليقات والملاحظات الواردة في الفقرات السابقة أعلاه، توصي بأن تعتمد الجمعية العامة مبلغا إجماليه ٠٠٠ ٠٥٤ ٤٩ دولار لتصفية قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للحماية، خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٧، ولتقديم خدمات الدعم المركزي إلى إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا

الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي، للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧.

بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك

٥١ - يتضمن تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/50/906 تقديرات التكاليف المتعلقة بمواصلة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ بمبلغ إجماليه ١٥٨,٧ مليون دولار، يكفل تغطية تكاليف ٢٨ مراقبا عسكريا و ٥ ضباط اتصال عسكريين و ٧٢١ ١ شرطيا مدنيا و ٣٨٣ موظفا دوليا و ٩٠٥ موظفين محليين. ويمثل هذا زيادة تشمل ٥ من ضباط الاتصال العسكريين لتعزيز الاتصال بين بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وقوة التنفيذ المتعددة الأطراف، ونقصانا صافيا يشمل ٧ أفراد (٦ موظفين دوليين وموظفان معينان محليا) نتيجة لإغلاق مكتب المنسق الخاص لسراييفو، وتقابل ذلك زيادة وظيفة برتبة مد - ٢ من أجل نائب الممثل الخاص.

٥٢ - وترد في المرفقات الثالث والرابع والخامس لتقرير الأمين العام (A/50/906)، معلومات عن جدول ملاك الموظفين المقترح وانتشار الأفراد وتوصيف للوظيفة الجديدة برتبة مد - ٢. وفيما يتعلق بالهيكل المقترح للخدمات الإدارية لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، تشير اللجنة الاستشارية إلى ملاحظاتها وتوصياتها الواردة في الفقرتين ٢٣ و ٢٤ أعلاه. وفيما يتعلق بانتشار الأفراد، توجه اللجنة الاستشارية النظر، كما يتضح من الجدول الوارد في الفقرة ٢٨ أعلاه، إلى التأخيرات الكبيرة في انتشار الأفراد المدنيين خلال الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ والتي ستستمر على الأرجح لبعض الوقت بعد ذلك. وتشير اللجنة إلى أن التأخيرات ستؤدي إلى تخفيض الاحتياجات من الموارد. ولذلك توصي اللجنة الاستشارية بتخفيض الاحتياجات المقترحة من الموارد في بند الموظفين المدنيين بمبلغ ٦٠٠ ١٨٤ ١١ دولار.

٥٣ - وفيما يتصل بالمقترح الداعي إلى زيادة وظيفة من الرتبة مد - ٢ من أجل نائب الممثل الخاص، فإن اللجنة غير مقتنعة بضرورة إنشاء هذه الوظيفة لأن مهام الوظيفة ستتطابق وتتداخل مع المهام الموكولة حاليا لوظيفة المستشار السياسي الأقدم من رتبة مد - ٢. ولذلك فإن اللجنة لا توصي بالموافقة على المقترح الداعي إلى إنشاء وظيفة جديدة من الرتبة مد - ٢ من أجل بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك. وسيبلغ التخفيض المترتب على ذلك في تقديرات التكلفة ٦٠٠ ١٨٧ دولار.

٥٤ - وإذ تأخذ اللجنة الاستشارية في الحسبان التعليقات والملاحظات الواردة في الفقرات السابقة أعلاه، فإنها توصي بأن تعتمد الجمعية العامة مبلغا إجماليه ٤٠٠ ٤٠٣ ١٤٧ دولار من أجل مواصلة بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ على أن يُقسم هذا المبلغ بمعدل شهري إجماليه ٦٠٠ ٢٨٣ ١٢ دولار، رهنا بتمديد مجلس الأمن لولاية البعثة.

إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية

٥٥ - يتضمن تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/50/909 الميزانية المقترحة لمواصلة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية ومكتبي الاتصال في بلغراد وزغرب اللذين يعاملان لأغراض الإدارة والميزانية كجزء من البعثة وذلك في الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ بمبلغ قدره ٢٨٤,٧ مليون دولار. وتكفل الميزانية المقترحة للإدارة الانتقالية النشر الكامل لـ ١٠٠ من المراقبين العسكريين و ٠٠٠ ٥ من الجنود و ٦٠٠ من أفراد الشرطة المدنية، والنشر على مراحل لموظفين يبلغ عددهم ٤٧٧ موظفا دوليا و ٧٢١ موظفا محليا و ١٠٠ من متطوعي الأمم المتحدة.

٥٦ - وتلاحظ اللجنة من الفقرة ٦ من التقرير أنه بينما وضعت تقديرات التكاليف التي تغطي الفترة من ١٥ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ على أساس أن البعثة قائمة بذاتها وأن كل كتيبة مكتفية ذاتيا وأن الأمم المتحدة لا توفر أي دعم من الخط الثالث، فقد تغير مفهوم السوقيات هذا وأصبح مطلوبا من الأمم المتحدة أن تقدم للإدارة الانتقالية دعما من الخط الثالث.

٥٧ - وفيما يتعلق بالاعتماد المقترح البالغ ١٩,٩ مليون دولار المخصص للمعدات المملوكة للوحدات، تشير اللجنة الاستشارية إلى أنها أخطرت أثناء المداولات بشأن هذه المسألة بأن قيمة المعدات المملوكة للوحدات تستند في معظمها إلى المعلومات المقدمة من الوحدات وتعكس قيمة المعدات في كتيبة "نموذجية" وأن من المرجح أن يُعاد النظر فيها في سياق الدراسات الاستقصائية التي سيجريها موظفو الإدارة الانتقالية وأثناء مفاوضاتهم اللاحقة مع الموظفين العسكريين. وريثما تظهر نتائج هذا الاستعراض، توصي اللجنة بأن يُخفض الاعتماد المقترح لتسديد مقابل المعدات المملوكة للوحدات من ١٩,٩ من مليون دولار إلى ١٥ مليون دولار.

٥٨ - وتلاحظ اللجنة أن هناك اعتمادا مقترحا قدره ٥ ملايين دولار لبند العمليات الجوية فيما يتصل باستخدام أربع طائرات هليكوبتر من طراز MI-24R و أربع طائرات هليكوبتر من طراز MI-8T. وتطلب اللجنة أن تتضمن عروض الميزانيات مستقبلا تبريرا أقوى للاحتياجات المقترحة للعمليات الجوية.

٥٩ - وكما يتضح من المرفق الثالث للتقرير، من المقترح أن يبلغ القوام الكلي للهيكل الإداري للبعثة ٦٥٧ وظيفة، مقابل ٥٧٩ وظيفة خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. وفي هذا الصدد تشير اللجنة الاستشارية إلى ملاحظاتها وتوصياتها الواردة في الفقرتين ٢٣ و ٢٤ أعلاه.

٦٠ - وفيما يتعلق بانتشار الأفراد الوارد في المرفق الرابع للتقرير، وجهت اللجنة الاستشارية النظر، كما هو مبين في الجدول الوارد في الفقرة ٣٢ أعلاه، إلى التأخيرات الكبيرة في نشر الأفراد المدنيين خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، والتي ستستمر على الأرجح لبعض الوقت بعد ذلك. وتشير اللجنة إلى أن التأخيرات ستؤدي إلى تخفيض في الاحتياجات من الموارد. ولذلك توصي

اللجنة الاستشارية بتخفيض الاحتياجات المقترحة من الموارد المطلوبة لبند الموظفين المدنيين بمبلغ ٧٠٠ ٧٦٣ ٥ دولار.

٦١ - وإذ تأخذ اللجنة الاستشارية في الحسبان التعليقات والملاحظات الواردة في الفقرات السابقة أعلاه، فإنها توصي بأن تعتمد الجمعية العامة مبلغا إجماليه ٨٠٠ ٠٨٨ ٢٧٤ دولار لمواصلة إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ على أن يُقسم هذا المبلغ بمعدل شهري إجماليه ٧٠٠ ٨٤٠ ٢٢ دولار، رهنا بتمديد مجلس الأمن لولاية الإدارة الانتقالية.

قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي

٦٢ - يتضمن تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/50/895 الميزانية المقترحة لمواصلة قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ بمبلغ إجماليه ٥٢,٣ مليون دولار. وستكفل الميزانية المقترحة توافر ٣٥ مراقبا عسكريا و ١ ٠٥٠ جنديا و ٢٦ من أفراد الشرطة المدنية و ٦٧ موظفا دوليا و ١٢٧ موظفا محليا. وليس من المقترح إجراء أي تغييرات في القوام العسكري للقوة أو في عدد موظفيها المدنيين.

٦٣ - وتلاحظ اللجنة من المرفق الأول للتقرير أن هناك اعتمادا مقترحا قدره ٤,٥ ملايين دولار لبند المعدات المملوكة للوحدات. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يجري التحقق بشكل تام من قيمة المعدات المملوكة للوحدات أثناء الدراسات الاستقصائية التي يُجريها موظفو قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي وما يعقب ذلك من مفاوضات مع الموظفين العسكريين. وريثما تظهر نتائج ذلك الاستعراض، توصي اللجنة بتخفيض الاعتماد المقترح لتسديد مقابل المعدات المملوكة للوحدات من ٤,٥ ملايين دولار إلى ٣,٥ ملايين دولار.

٦٤ - وإذ تأخذ اللجنة الاستشارية في الحسبان التعليقات والملاحظات الواردة في الفقرات السابقة أعلاه، فإنها توصي بأن تعتمد الجمعية العامة مبلغا إجماليه ٥٠٠ ٣٢٧ ٥١ دولار لمواصلة قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ على أن يُقسم هذا المبلغ بمعدل شهري إجماليه ٣٠٠ ٢٧٧ ٤ دولار رهنا بتمديد مجلس الأمن لولاية القوة.

المرفق الأول

تعزيز قوة الأمم المتحدة للحماية بقدرة على الرد السريع

١ - أشار الأمين العام في رسالته إلى رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥ (S/1995/470)، إلى أن فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وهولندا قد اقترحت تقديم ٠٠٠ ١٥ فرد لتعزيز قوة الأمم المتحدة للحماية بقدرة على الرد السريع. ومن بين الـ ٠٠٠ ١٥ فـــرد هـــؤلاء، يوجد ٥٠٠ ٢ فرد منهم بالفعل في مسرح العمليات كجزء من القوام المأذون به من المجلس البالغ ٨٧٠ ٤٤ فردا. ومن ثم طلب الأمين العام إلى المجلس زيادة مستوى القوات المأذون به بمقدار ٥٠٠ ١٢ فرد. وأذن مجلس الأمن في قراره ٩٩٨ (١٩٩٥) المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥ بهذه الزيادة في القوام. وورد أيضا في قرار المجلس ٩٩٨ (١٩٩٥) أنه سيتم فيما بعد تحديد أساليب التمويل.

٢ - وقدر متوسط قوام القوات الثلاث (قوة الأمم المتحدة للحماية، وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا، وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي) خلال فترة الستة أشهر المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ بمقدار ٥٢٠ ٣٩ فردا. والفرق بين القوام المأذون به البالغ ٨٧٠ ٤٤ فردا والقوام المقدر البالغ ٥٢٠ ٣٩ فردا هو ٣٥٠ ٥ فردا. واستنادا إلى هذه الأرقام، أشير في الفرع الرابع من تقرير الأمين العام عن تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية في الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (A/49/540/Add.4)، الى أنه يمكن استيعاب هذا الجزء من قدرة الرد السريع (٣٥٠ ٥ فردا من جميع الرتب) في اطار القوام الكلي المأذون به البالغ ٨٧٠ ٤٤ فردا وأنه سيعتبر من نفقات المنظمة التي تتحملها الدول الأعضاء وفقا للفقرة ٢ من المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة.

٣ - وذكر أيضا في الفرع الرابع من تقرير الأمين العام أن تكلفة القوات المتبقية البالغة ١٥٠ ٧ فردا يمكن أن تمول من تبرعات تقدمها الدول الأعضاء إلى حساب فرعي للحساب الخاص لقوة الأمم المتحدة للحماية ينشأ لهذا الغرض.

٤ - وقدم الأمين العام تقديرات منقحة للتكاليف لنفس الفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ في تقريره المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ (A/50/696/Add.1) بالنسبة لجميع العمليات في يوغوسلافيا السابقة، بما في ذلك القدرة على الرد السريع. وفي الفرع السادس من هذا التقرير، اقترح الأمين العام إدراج جميع نفقات قدرة الرد السريع في ميزانية الأنصبة المقررة حيث أن القوام الإجمالي للقوات مجتمعة شاملا قدرة الرد السريع هو في حدود القوام الإجمالي (٨٧٠ ٤٤ فردا) المأذون به من مجلس الأمن قبل الإذن بإنشاء قدرة الرد السريع، وحيث أن التقديرات المنقحة للتكاليف، بعد خصم التبرعات العينية، لقدرة الرد السريع، هي في حدود الموارد التي وافقت الجمعية العامة عليها من قبل.

٥ - وفيما يلي متوسط القوام الشهري للقوات مجتمعة، بما في ذلك قدرة الرد السريع، للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥:

تموز/يوليه ٩٣٤ ٤٠
آب/اغسطس ٧٩٤ ٤٣
أيلول/سبتمبر ٩٤٦ ٤١
تشرين الأول/أكتوبر ٢٨٤ ٤٠
تشرين الثاني/نوفمبر ٨٨٨ ٣١
كانون الأول/ديسمبر ٦٤٠ ٢٠

٦ - ولم تتخذ الجمعية العامة بعد أي إجراء بشأن الاقتراح الوارد في تقرير الأمين العام المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ (A/50/696/Add.1).

المرفق الثاني

مبرر التقدير المقترح البالغ ١٣,٦ مليون دولار
لبند الموظفين التعاقديين الدوليين

١ - يستند المبلغ المرصود في الميزانية الى الانتشار الفعلي للموظفين حتى انتهاء عقودهم الحالية. ولم يرصد أي اعتماد لتجديد العقود. وإذا أريد إنهاء العقود مع وكالات الخدمات الدولية بدلا من تركها "تنتهي" على أساس انقضاء أجلها، فإنه سيتعين على المنظمة دفع تعويض نهاية الخدمة لكل وكالة خدمات دولية.

٢ - وعلاوة على ذلك، تعرضت البعثة لتأخيرات في نشر الموظفين الدوليين التابعين للأمم المتحدة ولم يكن أمامها خيار سوى استخدام موظفين تعاقديين دوليين لأداء المهام الحيوية في مراحل البدء لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك وعلى نطاق أضيق قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي. وقدم الموظفون التعاقديون الدوليون أساسا الدعم في مجالي الهندسة والسوقيات للبعثات الجديدة.

المرفق الثالث

تقديرات التكاليف المنقحة لبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	A/50/696/Add.4، المرفق الخامس	تقديرات التكاليف المنقحة	النقصان
المراقبون العسكريون			
بدل الإقامة المقرر للبعثة	٤٢٧,٨	٣٤٠,١	(٨٧,٧)
السفر	٤٢,٠	٤٢,٠	٠,٠
بدل الملابس والمعدات	٣,٠	١,٩	(١,١)
المجموع الفرعي	٤٧٢,٨	٣٨٤,٠	(٨٨,٨)
التكاليف الأخرى المتعلقة بالأفراد العسكريين			
المعدات المملوكة للوحدات	٠,٠	٠,٠	٠,٠
تعويضات الوفاة والعجز	٢٢٤,٥	٢٠٠,٠	(٢٤,٥)
المجموع الفرعي	٢٢٤,٥	٢٠٠,٠	(٢٤,٥)
الشرطة المدنية			
بدل الإقامة المقرر للبعثة	١٩ ٤٨١,٤	١٨ ٣٤١,٨	(١ ١٣٩,٦)
السفر	٢ ٥٨١,٥	٢ ٥٨١,٥	٠,٠
بدل الملابس والمعدات	١٠٩,٦	١٠٢,٥	(٧,١)
المجموع الفرعي	٢٢ ١٧٢,٥	٢١ ٠٢٥,٨	(١ ١٤٦,٧)
الموظفون الدوليون والمحليون			
مرتبات الموظفين الدوليين	٣ ٨٤٩,٥	٢ ٥٥٢,٤	(١ ٢٩٧,١)
مرتبات الموظفين المحليين	٢ ٦٦٦,٨	١ ٢٨٠,٨	(١ ٣٨٦,٠)
الخبراء الاستشاريون	٠,٠	٠,٠	٠,٠
العمل الإضافي	٥٣,٣	٢٥,٦	(٢٧,٧)
التكاليف العامة للموظفين	١ ٩١٦,٩	١ ٨٧٠,٦	(٤٦,٣)
بدل الاقامة المقرر للبعثة	٤ ٠٤١,٠	١ ٧٤٣,٩	(٢ ٢٩٧,١)
تكاليف السفر في مهام أخرى	٧٨,٠	٧٨,٠	٠,٠
المجموع الفرعي	١٢ ٦٠٥,٥	٧ ٥٥١,٣	(٥ ٠٥٤,٢)
حساب الدعم لعمليات حفظ السلام	١ ٠٧١,٥	٦٤١,٩	(٤٢٩,٦)
الاقتطاعات الالزامية من مرتبات الموظفين	١ ٩٤٤,٤	١ ١٨٦,٨	(٧٥٧,٦)
المجموع	٣٨ ٤٩١,٢	٣٠ ٩٨٩,٨	(٧ ٥٠١,٤)

المرفق الرابع

تقديرات التكاليف المنقحة لإدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبارانيا وسيرميوم الغربية

للفترة من ١٥ كانون الثاني/يناير الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	A/50/696/Add.4، المرفق السابع	تقديرات التكاليف المنقحة	النقصان
المراقبون العسكريون			
بدل الإقامة المقرر للبعثة	١ ٤٩٠,٤	١ ٤٧٦,١	-١٤,٣
السفر	١٥٠,٠	١٥٠,٠	٠,٠
بدل الملابس والمعدات	١٠,٠	٨,٧	-١,٣
المجموع الفرعي	١ ٦٥٠,٤	١ ٦٣٤,٨	-١٥,٦
الوحدات العسكرية			
تسديد تكاليف القوات بالمعدلات القياسية	٢٤ ٠٧٠,٤	٢٠ ٦٣١,٦	-٣ ٤٣٨,٨
الرعاية	٣٨١,٧	٢٨٨,٥	-٩٣,٢
حصص الإعاشة	٥ ٥٦٨,٠	٤ ٩٠٠,٠	-٦٦٨,٠
البدل اليومي	٩٠٥,٧	٧٧٩,١	-١٢٦,٦
بدل الإقامة المقرر للبعثة	٢٧,٥	٢٧,٥	٠,٠
نشر القوات وتناوبها وإعادتها الى الوطن	١ ٧٦١,٧	١ ٦٢٢,٥	-١٣٩,٢
بدل الملابس والمعدات	١ ٦٣٣,٠	١ ٣٩٦,٣	-٢٣٦,٧
المجموع الفرعي	٣٤ ٣٤٨,٠	٢٩ ٦٤٥,٥	-٤ ٧٠٢,٥
التكاليف الأخرى المتصلة بالأفراد العسكريين			
المعدات المملوكة للوحدات	٩ ١٦٦,٧	٩ ١٦٦,٧	٠,٠
تعويضات الوفاة والعجز	٨٧٤,٥	٧٣٣,٣	-١٤١,٢
المجموع الفرعي	١٠ ٠٤١,٢	٩ ٩٠٠,٠	-١٤١,٢
الشرطة المدنية			
بدل الإقامة المقرر للبعثة	٧ ٣٣٥,٥	٤ ٦٤٤,١	-٢ ٦٩١,٤
السفر	٩٠٠,٠	٩٠٠,٠	٠,٠
بدل الملابس والمعدات	٤٧,٣	٢٥,٤	-٢١,٩
المجموع الفرعي	٨ ٢٨٢,٨	٥ ٥٦٩,٥	-٢ ٧١٣,٣

	A/50/696/Add.4، المرفق السابع	تقديرات التكاليف المنقحة	النقصان
الموظفون الدوليون والمحليون			
مرتبات الموظفين الدوليين	٤ ٥٦٤,٠	٢ ٩١٧,٣	-١ ٦٤٦,٧
مرتبات الموظفين المحليين	٢ ٧٣٠,٨	٧٩٥,٥	-١ ٩٣٥,٣
الخبراء الاستشاريون	٠,٠	٠,٠	٠,٠
العمل الاضافي	٢٧٢,٨	١٥,٩	-٢٥٦,٩
التكاليف العامة للموظفين	٣ ٦٢٨,٨	١ ٩٣٩,٣	-١ ٦٨٩,٥
بدل الإقامة المقرر للبعثة	٣ ١٥٢,٠	٢ ٠٥٥,٥	-١ ٠٩٦,٥
تكاليف السفر في مهام أخرى	٦٧,٥	٦٧,٥	٠,٠
المجموع الفرعي	١٤ ٤١٥,٩	٧ ٧٩١,٠	-٦ ٦٢٤,٩
استئجار الأماكن	٢ ٣٧٤,٤	٢ ١٣٩,١	-٢٣٥,٣
الخدمات التعاقدية	٢ ٣٢٠,٥	٢ ٢٣٨,٧	-٨١,٨
حساب الدعم لعمليات حفظ السلام	١ ٢٢٥,٣	٦٦٢,٢	-٥٦٣,١
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٢ ٢٠٥,٣	١ ١٩٦,٤	-١ ٠٠٨,٩
المجموع	٧٦ ٨٦٣,٨	٦٠ ٧٧٧,٢	-١٦ ٠٨٦,٦

المرفق الخامس

اجراءات نقل أصول قوات السلام التابعة للأمم المتحدة الى قوة التنفيذ المتعددة الأطراف

لمحة عامة

١ - خلال الاجتماعات التي عقدت في أواخر تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ واجتماعات المتابعة المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، طلبت منظمة حلف شمال الأطلسي أن تقدم الأمم المتحدة بعض السلع والخدمات والمعدات لتسهيل نشر قوة التنفيذ المتعددة الأطراف. وكانت هذه الطلبات متعلقة بخدمات الاتصالات والنقل؛ والإمدادات الاستهلاكية: الأغذية والوقود واللوازم العامة؛ والمعدات: وحدات الإيواء، والمركبات ذات العجلات والمعدات الهندسية الثقيلة. وجرى الاتفاق على أن تقوم منظمة حلف شمال الأطلسي بالتسديد المباشر لكامل تكلفة الخدمات والإمدادات وأن يجري اتخاذ ترتيبات أخرى مع كل دولة فيما يتعلق بنقل المعدات الى وحدات قوة التنفيذ. واقترح استخدام أسلوب المقابلة في التسديد لنقل بعض المعدات المملوكة للأمم المتحدة الى وحدات قوة التنفيذ. وتزيد المعدات المنقولة الى قوة التنفيذ عن حاجة الأمم المتحدة. واذا ما اتبع اجراء استرداد وبيع هذه المعدات، فإنه سيؤدي الى تكبيد المنظمة تكلفة مباشرة وإطالة فترة التصفية بقدر ملموس.

المعدات

٢ - طلبت وحدات قوة التنفيذ الاحتفاظ بأغلبية المعدات المملوكة للأمم المتحدة التي كانت في حوزتها في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وبغية الإسراع في بيع المعدات المملوكة للأمم المتحدة الى وحدات قوة التنفيذ، دخلت المنظمة في ترتيبات "الحيازة المؤقتة" مع كل وحدة اعتبارا من ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وبسبب الأحوال الجوية المعاكسة في البوسنة والهرسك والقيود المفروضة على حرية الحركة، فإنه لم يكن في الإمكان القيام باستعادة ما يقدر بحمولة ٠٠٠ ٢٥ شاحنة من المعدات المملوكة للأمم المتحدة. غير أن المنظمة تحتفظ بالحق في إطار هذه الترتيبات في استعادة أي صنف من المعدات أو جميع أصناف المعدات المطلوبة لاستخدام الأمم المتحدة. ووافقت قوة التنفيذ على الاحتفاظ بجميع المعدات المملوكة للأمم المتحدة وحمايتها خلال حيازة وحداتها المؤقتة لها حتى يمكن وضع قوائم حصر مشتركة تفصيلية وإجراء عمليات استقصاء لحالتها. وابتداء من ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ وحتى ١٠ آذار/مارس ١٩٩٦، قام مقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة ووحدات قوة التنفيذ بوضع قوائم حصر مشتركة لنحو ٠٠٠ ٧٠ صنف من المعدات المملوكة للأمم المتحدة كانت في حوزة ١٢٤ وحدة تابعة لقوة التنفيذ. وعند استكمال قوائم الحصر الفعلية في ١٠ آذار/مارس ١٩٩٦، دخل مقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة في عملية شاملة لإثبات صحة الوثائق/التسوية مع كل وحدة لضمان استكمال جميع سجلات الأمم المتحدة المتعلقة بالتصفية ودقة وثائق فواتير البيع/الايصالات. وحتى الآن جرى إثبات صحة فواتير ٧٩ من الـ ١٢٤ وحدة التابعة لقوة التنفيذ. وتبلغ القيمة الصافية بعد الاستهلاك للمعدات المباعة/المنقولة الى الوحدات التابعة لقوة التنفيذ حتى الآن نحو ١٦ مليون دولار.

الإمدادات

٣ - جرى مباشرة إرسال فواتير الى الوحدات التابعة لقوة التنفيذ عن الطلبات الواردة في إطار عقود الأغذية والوقود الخاصة بالأمم المتحدة. وقد تعامل مقاول الأغذية الخاص بالأمم المتحدة بصورة مباشرة مع الوحدات التابعة لقوة التنفيذ من أجل التسديد وقامت المنظمة بالتسديد الى مقاول توريد الوقود الخاص بالأمم المتحدة بعد أن حصلت على ثمنه من الوحدات. وجرى إرسال فواتير الى كل وحدة بالتكلفة الفعلية لجميع المبيعات الأخرى للإمدادات بما في ذلك مخزونات الأغذية والوقود التي كان يحتفظ بها في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وانتهت في ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٦ الترتيبات المتعلقة باستخدام هذه الإمدادات ولم يجر تمديدها.

الخدمات

٤ - وافق مقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة على تقديم خدمات الاتصالات والنقل على أساس استرداد ثمنها بالنسبة لفترة الأيام الـ ٩٠ الأولى لنشر قوة التنفيذ. وجرى الاتفاق بصورة مشتركة على صيغ معينة للتسديد بين الأمين العام المساعد للإدارة والتنسيق، ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة، والأمين العام المساعد لشؤون سوقيات الهياكل الأساسية وتخطيط الهندسة المدنية لمنظمة حلف شمال الأطلسي.

(أ) استخدمت خدمات النقل على أساس تبادلي محدود جدا، وعلى سبيل المثال، قام مقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة بنقل السلع والمعدات التابعة لقوة التنفيذ، ومقابل ذلك قامت قوة التنفيذ بنقل سلع ومعدات مقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة للاستخدام في البعثات الجديدة.

(ب) فيما يتعلق بخدمات الاتصالات، قدرت منظمة حلف شمال الأطلسي، خلال المراحل المبكرة للتخطيط لنشر قوة التنفيذ، في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، أن الوصول الى الشبكة القائمة للاتصالات الساتلية التابعة للأمم المتحدة في يوغوسلافيا السابقة واستخدامها هو أمر جوهري بالنسبة لبعثة قوة التنفيذ. وقد قبلت منظمة حلف شمال الأطلسي أن تكون بنود الاتصالات موضعا لتمويل مشترك. وجرى تعديل "الترتيب الأولي بين الأمم المتحدة ومنظمة حلف شمال الأطلسي من أجل وصول قوة التنفيذ الى شبكة الاتصالات التابعة للأمم المتحدة في يوغوسلافيا السابقة واستخدامها" المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ مرة أخرى في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٦ لتغطية بقية عملية انتشار قوة منظمة حلف شمال الأطلسي. وتنص كل من الترتيبات الأولية وترتيبات المتابعة على أن تقوم منظمة حلف شمال الأطلسي بتسديد تكاليف حصتها النسبية من الموظفين والصيانة والمعدات حسبما ورد في الوثيقة المشار إليها أعلاه. وبموجب الترتيبين، تقوم منظمة حلف شمال الأطلسي بتسديد رسم شهري لاستهلاك المعدات عند استخدامها. وقدمت الأمم المتحدة هذه الخدمات بشرط ألا تكون الخدمات المقدمة الى منظمة حلف شمال الأطلسي على حساب استخدام الأمم المتحدة لها. وستتحمل منظمة حلف شمال الأطلسي أي تكلفة من التكاليف المرتبطة مباشرة ببعثة قوة التنفيذ. وفضلا عن ذلك، سمحت منظمة حلف شمال الأطلسي للأمم المتحدة بالوصول الى شبكاتها الخاصة للاتصالات السلكية واللاسلكية. وأُرسلت الى منظمة حلف شمال

الأطلسي فاتورة بمبلغ إجماليه ٠٠٠ ٧٣٤ دولار عن الفترة من ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ الى ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦. وفيما يلي بيان بتوزيع هذه التكاليف:

رسوم الاتصالات الخاصة بقوة التنفيذ في إطار التكاليف المشتركة عن الفترة من ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ الى ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

معدات الشبكة	١٢٩,٩
معدات أخرى	١٣,١
رسوم المرسل المجاوب	١٠٦,١
تكاليف الموظفين	٣٩٤,٨
المجموع الفرعي	٦٤٣,٩
تكاليف الدعم البرنامجي	٩٠,١
المجموع	٧٣٤,٠

(ج) قامت منظمة حلف شمال الأطلسي بتسديد هذه الفاتورة بالكامل في ٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦. ومن المتوقع أن تستمر حصة الحلف من فاتورة التكاليف في التزايد حتى يتم نشر الوحدات بالكامل، وعندئذ ستصل حصة الحلف الى نحو ٨٥ في المائة من تكاليف شبكة الاتصالات الساتلية التابعة للأمم المتحدة، وينبغي ملاحظة أن هذه الفاتورة لا تشمل التكاليف الفعلية للمكالمات الهاتفية التي تتم خارج شبكة قوات السلام التابعة للأمم المتحدة. وسيجري إرسال فاتورة رسوم المكالمات الدولية الى قوة التنفيذ مباشرة لكي تقوم بالتسديد مباشرة الى الوكالة المرسلة للفاتورة.

- - - - -